

أعلن المتحدث الرسمي لإدارة المرور المنطقة الشرقية بالسعودية المقدم علي الزهراني عن وضع شروط محددة للتعامل مع المخالفات التي تسجل على المركبات التي تقطع الإشارة الحمراء أثناء مرور سيارات الطوارئ "الهلال الأحمر الدفاع المدني" والتي تضبطها كاميرات "ساهر" المثبتة في الإشارات المرورية .

وقال الزهراني وفق صحيفة اليوم: "المسار الثالث بالطريق هو المخصص فقط والمسموح بقطع الإشارة من خلاله ، بشرط الانتباه للمركبات القادمة من الإشارة الأخرى التي تكون مفتوحة باللون الأخضر".

وأضاف: "من خلال متابعة الفيديو بعد رفع المتضرر من المخالفة التي حررت له تظلمًا لإلغائها ، تحال إلى هيئة فصل المخالفات وبعد مراجعة كاميرا المراقبة عند إشارة المرور تلغى المخالفة ، ونؤكد أن المسار الثالث هو المسموح به فقط لتجاوز الدفاع المدني وكذلك الهلال الأحمر".

وبخصوص المركبات التي تقطع الإشارة بعد تجاوز فرق الدفاع المدني وكذلك فرق الهلال الأحمر بغير المسار الثالث ، تعتبر مخالفة ضمن قاطعي الإشارة المرورية لأنها لم تكن خلف المركبة المتجاوزة لإشارة المرور الحمراء أي سيارة من الإسعاف أو الدفاع المدني أثناء عبور الطري.

وعن ارتباط المخالفات التي تحرر لقائدي السيارات بمواقف الأسواق في حال عدم وضع ورقة تفيد سداد الرسوم بين أمانة المنطقة الشرقية والمرور ، قال الزهراني: "لها تنظيم خاص مربوط بأمانة المنطقة الشرقية، وهي مواقف استثمارية أسوة بساحات المواقف الأخرى ، ومخالفاتها لدى الأمانة ودور المرور هو تسجيل أية مخالفة مرورية مثل الوقوف الخاطئ بالأسواق وغيرها في الأماكن الأخرى من المخالفات في المركبات".

واختتم بقوله: "عموما مواقف الأسواق والمواقف والساحات المدفوعة مخصصة ومتابعة من أمانة المنطقة الشرقية ودور المرور واضح في ذلك".

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 05/03/2013

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com